


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBI/1/8
31 March 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول

مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016
البند 10 من جدول الأعمال المؤقت*

إرشاد موجه إلى الآلية المالية

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - مقدمة

1- اعتمد مؤتمر الأطراف، في المقرر 8/3، مذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية. وتبعاً لذلك، اعتمدت اجتماعات مؤتمر الأطراف اللاحقة الآلية المالية كبنود دائم في جدول الأعمال للإبقاء على تنفيذ أحكام المقرر 8/3 ذات الصلة قيد الاستعراض وتقديم إرشادات لتعزيزها، ولا سيما من حيث صلتها بتوفير الإرشادات والتقارير التي تقدمها الآلية المالية، واستعراض الفعالية وتحديد متطلبات التمويل، والتعاون بين الأمانات.

2- وطلب مؤتمر الأطراف في المقرر 30/12 إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنتظر في اجتماعها الأول في تنفيذ عدة مسائل من مذكرة التفاهم. وقد أعدت هذه المذكرة لتتضمن فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول ونُظمت وفقاً للطلبات الواردة في المقرر 30/12 فضلاً عن أحكام المقرر 8/3. ويقدم الفرع الثاني متابعة للمقررات السابقة المتعلقة بالإرشادات الموجهة للآلية المالية، بما في ذلك خيارات بشأن أفضل سبل الاستفادة من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية لتحديد الأولويات للآلية المالية في سياق إطار السنوات الأربع لأولويات البرمجة. ويقدم القسم الثالث تحديثات للتقارير المقدمة من مرفق البيئة العالمية. ويقدم الفرع الرابع معلومات عن استعراض فعالية الآلية المالية. ويورد الفرع الخامس الأنشطة وتقرير يتعلق بالتقييم الثاني لاحتياجات التمويل. ويقدم الفرع السادس معلومات عن التعاون بين الأمانات.

3- وثمة تذييلان لهذه المذكرة، وهما: مشروع التقرير الأولي لمجلس مرفق البيئة العالمية (UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.1)؛ والموجز التنفيذي للتقرير المتعلق بتقييم كامل للأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية (UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.2). وسيرد التقييم الكامل في وثيقة إعلامية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لعدة وثائق عمل أخرى أعدت لتتضمن فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ صلة مباشرة أيضاً بهذا البند من جدول الأعمال، بما فيها الوثيقتان UNEP/CBD/SBI/1/2 (التقدم في تنفيذ الاتفاقية والاستراتيجية التخطيطية للتنوع البيولوجي 2011-2020) ونحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي)، و UNEP/CBD/SBI/1/5 (الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020). وقد ترغب الأطراف في النظر في جميع وثائق العمل هذه بطريقة شاملة.

ثانياً - الإرشاد الموجه من مؤتمر الأطراف

4- وفقاً للمادة 21 من الاتفاقية، سيقوم مؤتمر الأطراف بنقل السياسة والاستراتيجية وأولويات البرامج والمعايير المتعلقة بأهلية للحصول على الموارد المالية المتاحة من خلال الآلية المالية، والاستفادة منها، وقد عرض هذا الحكم في المادة 2 من مذكرة التفاهم المشار إليها آنفاً. وبناءً على ذلك، فقد اعتمد مؤتمر الأطراف في كل اجتماع إرشاداً موجهاً إلى الآلية المالية بشأن ما يتعين تمويله. واعتمد مؤتمر الأطراف في المقرر 24/10، بعد أن استعرض جميع الإرشادات السابقة الموجهة إلى الآلية المالية، إرشاداً موحداً موجهاً للآلية المالية، بما في ذلك أولويات البرنامج. وقرر مؤتمر الأطراف، في الفقرة 4 من المقرر 24/10، أن يكون الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية، في مدة تجديد محددة، متألفاً من قائمة موحدة من أولويات البرامج التي تحدد ما يتعين تمويله، وإطاراً موجهاً نحو تحقيق النتائج، مع مراعاة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك أهداف أيشي للتنوع البيولوجي المذكورة فيها والمؤشرات المرتبطة بها.

ألف - تعزيز أوجه التآزر البرامجية بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

5- دعا مؤتمر الأطراف، في الفرع ألف من المقرر 30/12، مجالس إدارة الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى أن تضطلع بما يلي: (أ) تقديم عناصر مشورة، حسب الاقتضاء، بخصوص تمويل الأولويات الوطنية المشار إليها في الفقرة أعلاه، في إطار ولايات كل منها ووفقاً لولاية مرفق البيئة العالمية، ومذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومجلس مرفق البيئة العالمية، والتي قد تحال إلى مرفق البيئة العالمية من خلال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ (ب) الطلب إلى أمانات كل منها أن تحيل هذه المشورة في الوقت المناسب إلى الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي أن يدرج أي مشورة يتلقاها في الوثائق المتعلقة بالبند الملزم من جدول الأعمال، لينظر فيها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في اجتماعه القادم.

6- واستجابة لذلك، أحال الأمين التنفيذي الفرع ألف من المقرر 30/12 إلى أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، واتفاقية الأراضي الرطبة (رامسار)، واتفاقية التراث العالمي، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، ونظم أيضاً مؤتمرات بعدية ثنائية فضلاً عن عقد اجتماعات لفريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز وتيسير استجابة الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وأنشئت أيضاً صفحة شبكية مخصصة لهذا الغرض (<https://www.cbd.int/financial/blg.shtml>) لتعزيز تقاسم المعلومات المتعلقة بالتمويل في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

7- ويمكن ملاحظة أوجه التآزر البرامجية بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في الورقات المقدمة رداً على الاستبيان الذي وزعه فريق الخبراء الخمسة لأغراض إعداد تقرير عن التقييم الكامل للتمويل اللازم والمتاح لتنفيذ الاتفاقية للفترة الممتدة من تموز/يوليو 2018 إلى حزيران/يونيو 2022. ويوضح الجدول 1 النسبة المرتفعة للغاية لمشاريع التنوع البيولوجي المزمع إنجازها خلال فترة التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية والتي صنفت أيضاً كمشاريع تتناول الاتفاقيات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (42 في المائة)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (37 في المائة). وسوف تتناول أيضاً نسبة الخمس تقريباً مشاريع التنوع البيولوجي المزمع إنجازها اتفاقية الأراضي الرطبة، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات. وسيغطي أكثر من عُشر مشاريع التنوع البيولوجي المزمع إنجازها أهداف المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واتفاقية التراث العالمي. وسترتبط حصة صغيرة من مشاريع التنوع البيولوجي المزمع إنجازها باتفاقية استكھولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون.

الجدول 1- أوجه التآزر البرمجية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي خلال فترة التجديد السابع لموارد لمرق البيئة العالمية

الاتفاقية	النسبة المئوية للمشاريع المزمع إنجازها	النسبة المئوية لتمويل مشاريع التنوع البيولوجي	حصة التمويل المشترك
الاتفاقية التي عينت مرفق البيئة العالمية كآلية مالية			
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	42 في المائة	27 في المائة	60 في المائة
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	37 في المائة	20 في المائة	62 في المائة
اتفاقية استكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة	5 في المائة	0,22 في المائة	63 في المائة
اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق	4 في المائة	0,07 في المائة	50 في المائة
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون	3 في المائة	0,07 في المائة	50 في المائة
الاتفاقية التي يجوز أن تستفيد من تمويل مرفق البيئة العالمية			
اتفاقية الأراضي الرطبة (رامسار)	21 في المائة	22 في المائة	68 في المائة
اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	20 في المائة	37 في المائة	57 في المائة
الاتفاقية الدولية لحماية النباتات	20 في المائة	11 في المائة	40 في المائة
اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	16 في المائة	17 في المائة	62 في المائة
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	13 في المائة	4 في المائة	74 في المائة
اتفاقية التراث العالمي	12 في المائة	7 في المائة	65 في المائة
متوسط حصة التمويل المشترك			66 في المائة

8- وقد أتيحت الأوراق المقدمة رداً على الفرع ألف من المقرر 30/12 والواردة حتى الآن على الإنترنت في الموقع التالي: <https://www.cbd.int/financial/blg.shtml>، بما في ذلك المقرر الصادر عن اللجنة الدائمة لاتفاقية الأنواع المهاجرة في اجتماعها الرابع والأربعين (الاجتماع الرابع والأربعون للجنة الدائمة) فيما يتعلق بوضع عناصر للمشورة المقدمة لمرق البيئة العالمية بشأن تمويل الأولويات الوطنية للاتفاقية بما يتماشى مع تنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ونتائج الاجتماع السادس والستين للجنة الدائمة لاتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (الاجتماع السادس والستون للجنة الدائمة لاتفاقية، جنيف، 11-15 كانون الثاني/يناير 2016)، ونتائج الدورة السادسة لمجلس إدارة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ذات الصلة بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وسيواصل الأمين التنفيذي متابعة هذه المسألة مع أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وفقاً للفرع ألف من المقرر 30/12 وإدراج أي مشورة يتلقاها من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في الوثائق ذات الصلة.

باء - القائمة الموحدة لأولويات البرامج

9- اعتمد مؤتمر الأطراف، منذ التوحيد الأول لقائمة أولويات البرامج في اجتماعه العاشر، إرشادات إضافية للآلية المالية في عدة مقررات، بما فيها المقرر 25/10، والفرع دال من المقرر 5/11، والفروع جيم ودال وهاء من المقرر 30/12. وفي الفقرة 5 من المقرر 30/12، قرر مؤتمر الأطراف، بغية زيادة تبسيط الإرشاد الموجه إلى مرفق البيئة العالمية، أن يستعرض الإرشاد الجديد المقترح لتجنب التكرار أو تقليله، وتوحيد الإرشادات السابقة عند الاقتضاء، وتحديد أولويات الإرشادات في سياق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وتبعاً لذلك، سيعد الأمين التنفيذي، بالتشاور مع مرفق البيئة العالمية، مشروع قائمة موحدة

للإرشادات الموجهة إلى لآلية المالية حتى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر.

جيم- سبل تحقيق أفضل استفادة من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

وبروتوكولي الاتفاقية لتحديد الأولويات للآلية المالية في سياق إطار السنوات الأربع

لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية

10- في الفقرة 10 من المقرر 30/12، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يستكشف ويعرض السبل التي يمكن بها لمؤتمر الأطراف أن يحقق أفضل استفادة من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية لتحديد الأولويات للآلية المالية في سياق إطار السنوات الأربع لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية وأن يقدم التقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لتتخذ قراراً في اجتماعها الأول. وفي هذا الصدد، يمكن استكشاف نهجين اثنين هما: (أ) النهج "التنازلي" في ضوء الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية، مع مراعاة التقدم العالمي نحو تحقيق مختلف أهداف أيشي؛ (ب) نهج تصاعدي على أساس الورقات القطرية المقدمة.

11- وتلقى فريق الخبراء الخمسة المكلف بإعداد تقرير عن التقييم الكامل للتمويل اللازم والمتاح لتنفيذ الاتفاقية للفترة الممتدة من تموز/يوليو 2018 إلى حزيران/يونيو 2022 ما مقداره 383 مشروعاً مزمعاً إنجازها في التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية من 45 بلداً من البلدان المستفيدة. ويصف الجدول 2 نمط المشاريع المزمع إنجازها على المستوى الوطني لتمويلها خلال التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية، وذلك من حيث عدد المشاريع ومبالغ تمويل المشاريع على حد سواء. وفي حين أن المزيد من الورقات المقدمة من بلدان أخرى ستطرح أفكاراً عن الأولويات الموجهة وطنياً، فإن المعلومات الموجودة بالفعل تقدم دليل معقولاً للأولويات التي حددتها البلدان المستفيدة.

الجدول 2- توزيع المشاريع المزمع إنجازها على المستوى الوطني لتمويلها خلال التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية

الموضوع		المشاريع المزمع إنجازها خلال التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية		المزعم تمويلها من مرفق البيئة العالمية		التمويل الإجمالي للمشاريع	
العدد	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع
30	7,8 في المائة	106,69	5,2 في المائة	210,72	3,4 في المائة		
19	5 في المائة	38,91	1,9 في المائة	138,72	2,2 في المائة		
6	1,6 في المائة	7,86	0,4 في المائة	13,48	0,2 في المائة		
12	3,1 في المائة	127,85	6,2 في المائة	442,98	7,2 في المائة		

المشاريع المزمع إنجازها خلال التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية		المزعم تمويلها من مرفق البيئة العالمية		التمويل الإجمالي للمشاريع	
العدد	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع
31	8,1 في المائة	116,84	5,7 في المائة	290,09	4,7 في المائة
80	20,9 في المائة	661,10	32 في المائة	2 405,49	39 في المائة
46	12,0 في المائة	540,94	26 في المائة	2 118,41	34 في المائة
17	4,4 في المائة	285,49	14 في المائة	1 293,33	21 في المائة
8	2,1 في المائة	32,90	1,6 في المائة	102,5	1,7 في المائة
8	2,1 في المائة	11,93	0,6 في المائة	45,50	0,7 في المائة
4	1,0 في المائة	148,77	7,2 في المائة	360,55	5,8 في المائة
19	5,0 في المائة	280,74	14 في المائة	1 161,18	19 في المائة
18	4,7 في المائة	228,12	11 في المائة	873,10	14 في المائة

الموضوع		المشاريع المزمع إنجازها خلال التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية		المزعم تمويلها من مرفق البيئة العالمية		التمويل الإجمالي للمشاريع	
العدد	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع
12	3,1 في المائة	21.55	1,0 في المائة	70,56	1,1 في المائة		
4	1,0 في المائة	2,60	0,1 في المائة	6,56	0,1 في المائة		
7	1,8 في المائة	13,95	0,7 في المائة	44,00	0,7 في المائة		
2	0,5 في المائة	8,50	0,4 في المائة	25,00	0,4 في المائة		
31	8,1 في المائة	359,56	17 في المائة	1 395,74	22 في المائة		
14	3,7 في المائة	156,52	7,6 في المائة	506,57	8,2 في المائة		
14	3,7 في المائة	138,23	6,7 في المائة	455,56	7,4 في المائة		
10	2,6 في المائة	268,07	13 في المائة	1 202,74	19 في المائة		
8	2,1 في المائة	31,75	1,5 في المائة	94,10	1,5 في المائة		
41	10,7 في المائة	88,99	4,3 في المائة	236,74	3,8 في المائة		
24	6,3 في المائة	36,42	1,8 في المائة	110,80	1,8 في المائة		
23	6,0 في المائة	67,47	3,3 في المائة	169,64	2,7 في المائة		

الموضوع		المشاريع المزمع إنجازها خلال التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية		المزمع تمويلها من مرفق البيئة العالمية		التمويل الإجمالي للمشاريع	
العدد	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	بملايين الدولارات	النسبة المئوية للمجموع	النسبة المئوية للمجموع	
13	3,4 في المائة	36,64	1,8 في المائة	84,58	1,4 في المائة		خفض التلوث الناجم عن الزراعة ونظم المياه العذبة وغيرها إلى مستويات التنوع البيولوجي الآمنة (الهدف 8 من أهداف أيشي)
17	4,4 في المائة	28,54	1,4 في المائة	80,52	1,3 في المائة		الأنشطة المضطلع بها بموجب المقرر 5/11، المرفق، التذليل الأول؛ تنفيذ بروتوكول الحصول وتقاسم المنافع، والتقارير الوطنية، وإذكاء الوعي، وتحسين القدرات
18	4,7 في المائة	27,50	1,3 في المائة	77,30	1,2 في المائة		تنفيذ الأطر الوطنية للسلامة الأحيائية والتقارير الوطنية وبناء القدرات والتحسين؛ التصديق على بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي
57	14,9 في المائة	145,62	7,0 في المائة	423,56	6,8 في المائة		حاء - بناء القدرات والتعاون
11	2,9 في المائة	46,52	2,2 في المائة	102,99	1,7 في المائة		الإبلاغ الوطني
7	1,8 في المائة	44,38	2,1 في المائة	55,95	0,9 في المائة		الاستراتيجيات القطرية لحشد الموارد (الهدف 20 من أهداف أيشي)
10	2,6 في المائة	22,86	1,1 في المائة	97,80	1,6 في المائة		التعاون فيما بين بلدان الجنوب
26	6,8 في المائة	53,24	2,6 في المائة	168,04	2,7 في المائة		عمليات التخطيط والدمج والتآزر المتعلقة بالتنوع البيولوجي (الهدف 2 من أهداف أيشي)
21	5,5 في المائة	41,92	2,0 في المائة	137,03	2,2 في المائة		التعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا (المادة 16) وآلية غرفة تبادل المعلومات (المادة 18)
383		2 607,85		6 195,28			المجموع

12- ويفيد عدد المشاريع المزمع إنجازها باستمرار التركيز على المصالح الوطنية في شبكات المناطق المحمية وحفظ الأنواع بوجه عام (الهدفان 11 و 12 من أهداف أيشي)، والرصد وتطوير المعارف وتقاسمها (الأهداف 7 و 12 و 19 من أهداف أيشي)، وتنقيف الجمهور وتوعيته (الهدف 1 من أهداف أيشي)، وعمليات التخطيط والدمج والتآزر المتعلقة بالتنوع البيولوجي (الهدف 2 من أهداف أيشي). ولا يوجد سوى عدد محدود للغاية من المشاريع التي تغطي التدابير الحافزة (الهدف 3 من

أهداف أيشي)، والاستراتيجيات القطرية لحشد الموارد (الهدف 20 من أهداف أيشي). وهناك تقريباً عدد مماثل من المشاريع المقررة لتناول البروتوكولين والأنواع الغريبة الغازية (الهدف 9 من أهداف أيشي). ويظهر في الورقات المقدمة أيضاً عدد من المشاريع المزمع إنجازها لخفض التلوث الناجم عن الزراعة ونظم المياه العذبة وغيرها إلى مستويات التنوع البيولوجي الآمنة (الهدف 8 من أهداف أيشي) على الرغم من عدم تناول هذه المسألة بالتفصيل اللازم في الإرشادات السابقة الموجهة إلى الآلية المالية.

13- ووفقاً للورقات المقدمة، فإن معظم التمويل اللازم للمشاريع مخصص لشبكات المناطق المحمية وحفظ الأنواع بوجه عام (الهدفان 11 و 12 من أهداف أيشي)، ونظم المناطق البرية المحمية: الموائل الطبيعية والغابات والجبال والأراضي الجافة (الأهداف 5 و 11 و 12 من أهداف أيشي)، وحفظ الأنواع المهددة بالانقراض (الهدف 12 من أهداف أيشي)، واستعادة النظم الإيكولوجية الأساسية للغابات وخدماتها (الهدف 15 من أهداف أيشي)، والتعامل مع الأنواع الغريبة الغازية (الهدف 9 من أهداف أيشي)، واستعادة الموائل الطبيعية (الهدف 5 من أهداف أيشي)، والتنوع البيولوجي الجزري (الهدفان 11 و 12 من أهداف أيشي). وعلى الرغم من وجود عدد لا بأس به من المشاريع المتعلقة ببناء القدرات والتعاون، فإن التمويل لا يجمع أن يخصص لهذه الأغراض سوى 7 في المائة من إجمالي التمويل. ولا يتطلب البروتوكولان معاً سوى حوالي 2,5 في المائة من التمويل المتعلق بالمشاريع، وتحتاج التدابير الحافزة (الهدف 3 من أهداف أيشي) إلى أقل من 0,4 في المائة من المبلغ الإجمالي. وتذكر الورقات أيضاً مستوى أدنى من التمويل المشترك للمشاريع المقررة لتناول الاستراتيجيات القطرية لحشد الموارد (الهدف 20 من أهداف أيشي)، والتدابير الحافزة (الهدف 3 من أهداف أيشي)، وتنقيف الجمهور وتوعيته (الهدف 1 من أهداف أيشي)، والإبلاغ الوطني، وخفض التلوث الناجم عن الزراعة ونظم المياه العذبة وغيرها إلى مستويات التنوع البيولوجي الآمنة (الهدف 8 من أهداف أيشي). ويمكن أن تنطوي ورقات أخرى مقدمة من المزيد من البلدان المستفيدة على فائدة عظيمة في المساعدة على استخدام الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبروتوكولي الاتفاقية في تحديد الأولويات للآلية المالية في سياق إطار السنوات الأربع لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية.

14- ومع ذلك، فقد يأخذ مؤتمر الأطراف في الاعتبار أيضاً، من منظور عالمي، التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بغية تعزيز الدعم لتلك الأهداف التي لا تزال، على وجه التحديد، متخلفة عن الركب.

15- وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول في أن تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يُعدّ، بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية، والأطراف ذات الصلة، ومع مراعاة التقييم العالمي للتقدم المحرز والحاجة إلى تحديد أولويات الأنشطة لسد الثغرات، فضلاً عن الردود الفردية على الاستبيان الموجه من فريق الخبراء، مشروع إطار السنوات الأربع لأولويات البرمجة في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية لينظر فيه الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

ثالثاً - الإبلاغ

16- وفقاً لمذكرة التفاهم، فإن من واجب مجلس مرفق البيئة العالمية إعداد تقرير وتقديمه إلى كل اجتماع عادي لمؤتمر الأطراف. ودعا مؤتمر الأطراف، في الفقرة 8 (هـ) من المقرر 30/12، مرفق البيئة العالمية إلى إتاحة مشروع أولي لتقريره المقدم إلى مؤتمر الأطراف، مع التركيز على وجه التحديد على استجابة مرفق البيئة العالمية للإرشادات السابقة المقدمة من مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ قبل اجتماع مؤتمر الأطراف الذي سيُنظر فيه رسمياً في هذا التقرير، وذلك بهدف تعزيز النظر الفعال وفي الوقت المناسب في المعلومات الواردة في التقرير.

17- وللإطلاع على التقرير الأولي لمرفق البيئة العالمية، انظر UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.1.

رابعاً - الرصد والتقييم

18- يقوم مؤتمر الأطراف، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 3 من المادة 21 من الاتفاقية، باستعراض فعالية الآلية المالية في تنفيذ الاتفاقية بصورة دورية، وموافاة المجلس بالمقررات ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر الأطراف نتيجة لهذا

الاستعراض للنهوض بفعالية الآلية المالية في مساعدة البلدان النامية الأطراف في تنفيذ الاتفاقية. وقد أكمل مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر الاستعراض الرابع لفعالية الآلية المالية مع اتخاذ سلسلة من الإجراءات الرامية إلى زيادة تحسين فعالية الآلية المالية.

19- ووافق مؤتمر الأطراف، في مرفق المقرر 24/10، على إجراء استعراض لفعالية الآلية المالية مرة كل أربع سنوات، وينبغي أن يتزامن هذا الاستعراض مع اجتماع مؤتمر الأطراف. وتبعاً لذلك، ينبغي إجراء الاستعراض الخامس لفعالية الآلية المالية خلال الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف. وفي هذا الصدد، قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول في أن تنظر في تقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف تتضمن اختصاصات الاستعراض الخامس لفعالية الآلية المالية.

خامساً - تحديد متطلبات التمويل

20- في الفقرة 11 من المقرر 30/12، قرر مؤتمر الأطراف، توقعاً للتجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، أن يجري، في اجتماعه الثالث عشر، التحديد الثاني لمتطلبات التمويل لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، تشيئاً مع الاختصاصات الواردة في المرفق بهذا المقرر. وتدعو الاختصاصات إلى إجراء تقييم كامل لمقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها في فترة التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، وتحديد الإجراءات اللازمة للتنفيذ.

21- وأنشأ الأمين التنفيذي، بدعم من مكتب الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، فريقاً من خمسة خبراء رشحتهم الحكومات ومنظمات غير حكومية، وهم: السيد كارلوس مانويل رودريغيز (كوستاريكا) والسيد أبوكوتان ناير داموداران (الهند) عن البلدان الأطراف النامية؛ والسيدة ماريا شولتز (السويد) والسيد ياسوشي هيبى (اليابان) عن البلدان الأطراف المتقدمة؛ والسيد غونتر ميلاشير (شبكة منظمات المجتمع المدني المتعاونة مع مرفق البيئة العالمية) عن المنظمات الدولية غير الحكومية. وقد شارك ممثل مرفق البيئة العالمية، السيد مارك زيمسكي في التقييم بصفة مراقب. وورد الدعم المالي لفريق الخبراء الخمسة من حكومة اليابان من خلال صندوق اليابان للتنوع البيولوجي ومن الاتحاد الأوروبي.

22- وعقد فريق الخبراء الخمسة اجتماعين مباشرين، في مونتريال، كندا، في تشرين الأول/أكتوبر 2015، وفي نيودلهي، في شباط/فبراير 2016، على التوالي، بالإضافة إلى عقد العديد من المؤتمرات البعيدة. ويبحث الفريق مختلف أساليب التقييم ومصادر المعلومات، وقرر اعتماد نهج تصاعدي للتقييم الثاني لاحتياجات التمويل من خلال استبيان طُلب في المقرر 30/12. وتتاح المعلومات ذات صلة بشكل كامل على الموقع التالي: <https://www.cbd.int/financial/gef7needs.shtml>. ووردت ردود على الاستبيان من 45 بلداً، على النحو المبين في الجدول 3.

الجدول 3- البلدان التي ردت على استبيان فريق الخبراء

المنطقة	البلد
أفريقيا (السيدة ماريا شولتز والسيد ياسوشي هيبى)	إريتريا، وأوغندا، وبنن، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وزمبابوي، وسان تومي وبرينسيبي، والسنغال، والسودان، وسيشيل، وغينيا - بيساو، والكاميرون، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، وملاوي، وموريتانيا، وموزامبيق (18) (لم يرد 36 طرفاً حتى الآن)
آسيا والمحيط الهادئ (السيد أبوكوتان ناير داموداران)	تركيا، وتيمور - ليشتي، والجمهورية العربية السورية، ودولة فلسطين، والصين، والعراق، والفلبين، وفيت نام، وقيرغيزستان، وملديف، ونيبال، والهند (12) (لم يرد 36 طرفاً حتى الآن)

المنطقة	البلد
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (السيد كارلوس مانويل رودريغيز)	إكوادور، وبربادوس، وبيرو، وسورينام، وغواتيمالا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك (9) (لم يرد 24 طرفاً حتى الآن)
أوروبا الشرقية (السيد غونتر ميلاشير)	أرمينيا، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وبيلاروس، وجمهورية مولدوفا، وصربيا (6) (لم ترد 6 أطراف حتى الآن)

23- واقتُرحت الردود الخمسة والأربعون 381 فكرة/مفهوماً لمشاريع تتعلق بالتنوع البيولوجي، وتمثل ما مجموعه 2,05 مليار دولار، وهو المبلغ المتوخى للتجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية. واستناداً إلى هذه الردود، أعد فريق الخبراء مشروع موجز تنفيذي للتقييم الكامل للتمويل اللازم والمتاح لتنفيذ الاتفاقية للفترة الممتدة من تموز/ يوليو 2018 إلى حزيران/يونيو 2022، (أنظر UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.2). ويتضمن مشروع تقرير فريق الخبراء مجموعة من الاستنتاجات الأولية فيما يتعلق بردود البلدان المستفيدة من تمويل مرفق البيئة العالمية.

24- ويلاحظ فريق الخبراء أن منهجية هذا التقييم الثاني لاحتياجات التمويل من مرفق البيئة العالمية على النحو المبين في الاختصاصات تبدو ملائمة لتقديم بيانات ومعلومات شفافة وموثوقة وقابلة للاستساخ. ومع ذلك، فإن جودة نتائج التقييم تعتمد كثيراً على الإسهامات المقدمة من البلدان المستفيدة من تمويل مرفق البيئة العالمية ولا يمكن تحسينها إلا إذا ازدادت مشاركة البلدان في هذه المهمة وكانت مشاركة منتظمة وجدية. ويفيد فريق الخبراء بأن العدد المحدود للردود (45 طرفاً من أصل 147) لا يشكل قاعدة بيانات قوية أو موثوقة بما فيه الكفاية يمكن على أساسها تقييم احتياجات التمويل خلال فترة التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية، وينبغي أن يسعى المزيد من البلدان إلى ملء استبيانها حتى يتسنى إدراجه في التقرير النهائي للاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول في أن تحت الأطراف ذات الصلة على اتخاذ إجراءات فورية، بحلول 31 آب/أغسطس 2016، للرد على الاستبيان، وتطلب إلى الأمين التنفيذي ومرفق البيئة العالمية بذل الجهود اللازمة لتيسير تقديم هذه الردود من البلدان الأطراف النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

25- ويلاحظ فريق الخبراء أيضاً الضيق الشديد للإطار الزمني المتاح للتقييم حيث يعمل أعضاء فريق الخبراء في الغالب على إنجاز التقييم على أساس طوعي بالإضافة إلى اضطلاعهم بأنشطتهم العادية في ظل محدودية الموارد المتاحة. ويوصى فريق الخبراء، في معرض إشارته إلى الفقرة 5 من المقرر 8/3، التي تصف عملية تحديد متطلبات التمويل لدى تجديد موارد مرفق البيئة العالمية وفي ضوء الخبرة المكتسبة من إكمال تقييمين اثنين للاحتياجات باعتماد نهج "تنازلي" في الأول ونهج "تصاعدي" في الثاني، بإنشاء فريق يعنى بتقييم احتياجات التمويل ووضع عملية رسمية ومنظمة تتضمن تخطيطاً استراتيجياً للموارد لتقييم المتطلبات المالية لتجديد موارد مرفق البيئة العالمية. وأورد فريق الخبراء مثال إجراءات وهيئات الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول في أن تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقترح، بالتشاور مع مرفق البيئة العالمية، خيارات تتعلق بهذا الفريق لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر.

سادساً - التعاون بين الأمانات والتمثيل المتبادل

26- وفقاً لمذكرة التفاهم، تقوم أمانة الاتفاقية وأمانة مرفق البيئة العالمية بالاتصال والتعاون فيما بينهما والتشاور على أساس منتظم تيسيراً لتحقيق فعالية الآلية المالية في مساعدة البلدان النامية الأطراف في تنفيذ الاتفاقية. وتوجه دعوة إلى ممثلي مرفق البيئة العالمية، على أساس متبادل، لحضور اجتماعات مؤتمر الأطراف، كما تتم دعوة ممثلي الاتفاقية لحضور اجتماعات مرفق البيئة العالمية. وتحقيقاً لمتطلبات المسؤولية أمام مؤتمر الأطراف، ستغطي التقارير التي يقدمها المجلس، كافة

الأنشطة التي يمولها مرفق البيئة العالمية والمضطلع بها لأغراض الاتفاقية، بغض النظر عما إذا كانت القرارات بشأن هذه الأنشطة قد اتخذها المجلس أو الوكالات المعنية بالتطبيق و/أو التنفيذ التابعة لمرفق البيئة العالمية، وسيضع المجلس ترتيبات، حسب الضرورة، مع الوكالات المنفذة فيما يتعلق بإفشاء المعلومات. وفي الفقرة 9 من المقرر 30/12، شجع مؤتمر الأطراف الأمين التنفيذي والمسؤول التنفيذي الأول لمرفق البيئة العالمية على مواصلة تعزيز التعاون بين الأمانتين، والتعاون مع مكتب التقييم المستقل التابع للمرفق ووكالات مرفق البيئة العالمية.

27- وبفضل الدعم المالي المقدم من صندوق اليابان للتنوع البيولوجي، تعاون الأمين التنفيذي وأمانة مرفق البيئة العالمية على تنظيم سلسلة من حلقات العمل المشتركة بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية بشأن تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، على النحو الوارد في الجدول 4.1¹ وتتيح حلقات العمل المشتركة لنقاط الاتصال الوطنية التابعة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية والاتفاقيات ذات الصلة فرصاً للحصول على معلومات محدثة عن التطورات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، فضلاً عن فرص البرمجة المتاحة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 من خلال استراتيجية التنوع البيولوجي لفترة التجديد السادس لموارد مرفق البيئة العالمية ونوافذ البرمجة الأخرى المتاحة خلال التجديد السادس لموارد المرفق. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الأول في أن تنظر في تشجيع الأمانتين على استكشاف فرص مماثلة لتعزيز التنفيذ على المستويين الوطني والإقليمي للاتفاقية وبروتوكولها والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف.

الجدول 4- حلقات العمل المشتركة بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية بشأن تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

حلقة العمل دون الإقليمية	التاريخ	المكان
آسيا الوسطى وأوروبا الشرقية	أيلول/سبتمبر 2015	مينسك، بيلاروس
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	أيلول/سبتمبر 2015	البحر الميت، الأردن
شرق أفريقيا	تموز/يوليو 2015	بحيرة فيكتوريا، أوغندا
أوروبا الشرقية	حزيران/يوني 2015	تبليسي، جورجيا
غرب أفريقيا	أيار/مايو 2015	ليبيرفيل، غابون
منطقة البحر الكاريبي	أيار/مايو 2015	فريبورت، جزر البهاما
غرب أفريقيا	نيسان/أبريل 2015	سال، كابو فيردى
أمريكا الجنوبية	نيسان/أبريل 2015	أسونسيون، باراغواي
آسيا	أذار/مارس 2015	كولومبو، سرى لانكا
أمريكا الوسطى	أذار/مارس 2015	ماناغوا، نيكاراغوا
الجنوب الأفريقي	شباط/فبراير 2015	ويندهوك، ناميبيا

28- وأشار مؤتمر الأطراف، في المقرر 8/3، إلى للمعلومات الواردة من الوكالات المعنية بالتطبيق و/أو التنفيذ التابعة لمرفق البيئة العالمية. ونظم الأمين التنفيذي حوار اليوم الدولي للتنوع البيولوجي بشأن التمويل الدولي للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، والذي عقد يومي 21 و22 أيار/مايو 2015، بوصفه منبراً عالمياً لأصحاب المصلحة الرئيسيين والشركاء الممولين لتبادل المعلومات والخبرات ووجهات النظر المتعلقة بالتمويل، بما في ذلك برامج ومبادرات التمويل ذات الصلة وما

¹ يمكن الاطلاع عليها على الموقع التالي: <https://www.cbd.int/financial/2015gefworkshops.shtml>.

يرتبط بها من ممارسات جيدة ودروس مستفادة، وبشأن كيفية تتبع التمويل المتعلقة بالتنوع البيولوجي والإبلاغ عنه. وقد حُدثت المعلومات المتعلقة بالتمويل والواردات من 20 جهة مانحة ومؤسسة تمويل رئيسية وأُتيحت على الموقع التالي: <https://www.cbd.int/financial/ibd2015.shtml> وسجلت خلال فترة اليومين هذه حوالي 7 000 زيارة للصفحات من جانب مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة. وشارك ما مجموعه 11 وكالة من الوكالات التابعة لمرفق البيئة العالمية في المنتدى إلكتروني، بما في ذلك بنك التنمية الأفريقي، ومنظمة الحفظ الدولية، ومصرف التنمية لأمريكا اللاتينية، ومصرف التنمية للجنوب الأفريقي، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو)، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والصندوق العالمي للحياة البرية.

سابعاً - توصيات مقترحة²

29- قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في اعتماد مشروع توصية على غرار ما يلي:

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

إن تشير إلى مذكرة التفاهم المبرمة بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية،³

وإن تشير أيضاً إلى المقررات 24/10 و 25/10 و 5/11 و 30/12،

وإن تحيط علماً بالبيانات المقدمة من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي عملاً بالفروع ألف من المقرر 12، والتقرير الأولي لمرفق البيئة العالمية،⁴ وتقرير فريق الخبراء بشأن التقييم الكامل لمقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها في فترة التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية،⁵

1- *تطلب إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بما يلي، لينظر فيه مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في اجتماعه الثالث عشر:*

(أ) *يُعدّ، بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية، مشروعاً لإطار السنوات الأربع لأولويات البرامج في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، باستخدام الردود على الاستبيان بشأن احتياجات التمويل خلال فترة التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية من البلدان الأطراف المستفيدة وتقرير فريق الخبراء؛*

(ب) *يُعدّ، بالتشاور مع مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية، مشروع اختصاصات للاستعراض الخامس لفعالية الآلية المالية؛*

3- *تلاحظ التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء في إعداد تقرير بشأن التقييم الكامل لمقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها في فترة التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية؛⁵*

4- *ترجي تقديرها للأطراف التي ردت على الاستبيان الذي وزعه فريق الخبراء وتحت الأطراف المستفيدة التي لم تفعل ذلك على تسليم ردودها بحلول 31 تشرين الأول/أكتوبر 2016؛*

5- *تشجع فريق الخبراء على أن يأخذ في الاعتبار التعليقات الصادرة عن الاجتماع الأول للهيئة الفرعية للتنفيذ والبيانات الأخرى المقدمة من الجهات المستفيدة ويضع الصيغة النهائية لتقرير التقييم، بما في ذلك اختصاصات الفريق الدائم المقترح المعني بتقييمات احتياجات التمويل، في الوقت المناسب لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر؛*

6- *توصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد في اجتماعه الثالث عشر مقررًا يتناول العناصر التالية:*

² هذه التوصية مكملة للتوصيتين الواردين في إطار البندين 5 و 9 من جدول الأعمال.

³ المقرر 8/3، المرفق.

⁴ UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.1

⁵ UNEP/CBD/SBI/1/8/Add.2

- (أ) إرشادات موحدة للآلية المالية، بما فيها أولويات البرامج؛
- (ب) إرشادات إضافية للآلية المالية، بما فيها المشورة المقدمة من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بما يتماشى مع المقرر 30/12 (ألف)؛
- (ج) الموافقة على التقرير المتعلق بتقييم الاحتياجات في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، ودعوة مرفق البيئة العالمية إلى أن يولي الاعتبار الواجب في عملية التجديد السابع لموارد مرفق البيئة العالمية لجميع جوانب تقرير تقييم الاحتياجات الذي أعده فريق الخبراء بشأن مستويات التمويل الموجه للتنوع البيولوجي، وأن يقدم تقريراً عن ردوده؛
- (د) اعتماد إطار السنوات الأربع لأولويات البرامج في التجديد السابع لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية والطلب إلى مرفق البيئة العالمية بأن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا الإطار؛
- (هـ) النظر في تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية؛
- (و) اعتماد اختصاصات للاستعراض الخامس لفعالية الآلية المالية؛
- (ز) اعتماد الاختصاصات التي اقترحها فريق الخبراء للفريق الدائم المعني بتقييمات احتياجات التمويل؛
- (ح) النظر في تنظيم حلقات عمل مشتركة بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية لتعزيز التنفيذ على المستويين الوطني والإقليمي للاتفاقية وبروتوكولها، وتشجيع الأمانتين على مواصلة التعاون في مجال تقديم الدعم للتنفيذ على المستويين الوطني والإقليمي.
-